الأمم المتحدة

E/CN.6/2011/NGO/8

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
26 November 2010
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الخامسة والخمسون

٢٢ شباط/فبراير – ٤ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدّم من الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقّى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2011/1.

10-65749X (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

بيان

١ - يعتَبر موضوع الدورة الخامسة والخمسين للجنة وضع المرأة، وهو ''إمكانية حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك، لتحقيق أمور منها تشجيع إمكانية حصول المرأة بشكل متكافئ على فرص عمل تامة وعمل لائق''، متفقاً تماماً مع أهداف الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين. ويمثّل الاتحاد ثلاثة أرباع مليون من الأخصائيين الاجتماعيين هم أعضاء الروابط المهنية للأخصائيين الاجتماعيين في ٩٠ بلداً. ويسعى الاتحاد إلى تعزيز العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان بالنسبة لجميع الناس، وخاصة أكثرهم حرماناً نتيجة للقوى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وقد عبّر الاتحاد بوضوح عن موقفه بالنسبة للمسائل المتعلقة بالمرأة في وثيقته عن السياسة الدولية فيما يتعلق بالمرأة التي اعتمدت في عام ١٩٩٩ وتم تحديثها في عام ٢٠٠٠. ويؤكّد موقف الاتحاد فيما يتعلق بهذه السياسة أن حقوق المرأة هي حقوق إنسانية أصيلة. كما يقرّر أن ''الالتزام الأساسي لمهنة الأخصائيين الاجتماعيين بالنسبة لحقوق الإنسان يتعيّن أن يشمل التزاماً بحماية الحقوق الأساسية لجميع النساء والفتيات والمحافظة على هذه الحقوق''. وهذا الالتزام يتفق وموضوع الدورة الخامسة والخمسين ومع الأهداف الإنمائية للألفية، لا فيما يتعلق فقط بالتعليم الابتدائي (الهدف ٢) والمساواة بين الجنسين وتمثيل المرأة (الهدف ٣)، بل أيضاً فيما يتعلق بتخفيض معدل وفيات الطفل (الهدف ٤)، وتحسين الصحة النفاسية (الهدف ٥) ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرها من الأمراض. وذلك لأن تحقيق هذه الأهداف ضروري لتحقيق أية أهداف أسمى.

٢ - وبدون كفالة حقوق الإنسان للمرأة منذ الطفولة وفي سن المراهقة ثم البلوغ والشيخوخة، فإن فرص تحقيق أهداف الدورة الخامسة والخمسين تتعرض لخطر شديد. وحماية حقوق الإنسان، التي يعتبرها الأخصائيون الاجتماعيون قيمة أساسية من قيم مهنتهم، ينبغي أن تكون هي أساس جميع الجهود المبذولة للنهوض بالمرأة. ويجب أن تكون الفتيات والنساء بمأمن من مخاطر الميلاد، والجوع والإدمان، والاسترقاق، والاغتصاب، والتعذيب، والاتجار، وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان حيث يستطعن المشاركة في فرص التعليم والعمل المجزي والمحمي، والمشاركة في العملية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

التعليم

٣ - التعليم الابتدائي هو، وفقاً للهدف ٢، حق من حقوق الإنسان. ومع ذلك فإن ثلثي الأميين، هن من النساء. وقد تحقق بعض التقدّم في تحقيق هذا الهدف، ولكن المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالتعليم الابتدائي لم تتحقق بعد. وهذه الحقيقة تعوق باستمرار قدرة المرأة

على إعالة نفسها وإعالة أسرتها. وفي البلدان التي لا يكون فيها التعليم إجبارياً فإن الفتيات يبقين غالباً أميات سواء في البيت أو في العمل. وهناك أعداد متزايدة من الفتيات يضطررن إلى الهجرة بسبب الكوارث الطبيعية والنزاعات البشرية. وهؤلاء الفتيات، سواء في فترة الانتقال أو في مخيّمات اللاجئين، لا تستطعن عادة الحصول على التعليم أو المشاركة فيه.

٤ - واليوم يوجد أكثر من ١,٢ بليون شخص يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم، كما أن أغلب من يعيشون في فقر مدقع في العالم هن من الإناث. ومتوسط ما تكسبه المرأة يبلغ على نطاق العالم ٥٠ في المائة مما يحصل عليه الرجل في السنة. ويؤثّر الفقر تأثيراً خطيراً على قدرة الفتيات والنساء على الحصول على التعليم. وفي المناطق النامية عموماً فإن احتمال عدم التحاق الفتيات بالمدارس في ٢٠ في المائة من الأسر تمثل أفقر الأسر يزيد ٣,٥ مرة عن احتمال عدم التحاقهن بالمدارس بالنسبة للفتيات في أغنى الأسر، كما أن احتمال عدم التحاق الفتيان بالمدارس في أفقر الأسر يزيد بمقدار أربع مرات عن احتمال عدم التحاق الفتيان بالمدارس في أغنى الأسر. كذلك فإن المصروفات الدراسية والحاجة إلى رعاية صغار الأطفال تحول عادة دون مواصلة الفتيات للتعليم الابتدائي.

٥ - والنساء والفتيات في الأسر الفقيرة هن آخر من يأكل، ومعنى هذا عادة في الأسر ذات الموارد المحدودة جداً من الأغذية أنهن لا يتناولن الطعام على الإطلاق. وفي البلدان الفقيرة تكون الفتيات أكثر تعرضاً لسوء التغذية من الفتيان. والفتيات والنساء من السكان الأصليين أو ممن يعانون من حالات العجز الجسماني أو الإنمائي أو العاطفي المختلفة يتعرضون على وجه الخصوص للحرمان وقد تكون معاركهم مع الفقر هي أسوأ المعارك، وكذلك معاركهم مع التعليم. وإذا كان الفقر يؤثّر على الأسر المعيشية عموماً، فإن تقسيم العمل وتوزيع المسؤوليات بين الجنسين يقتضي بقاء الفتاة في البيت للمساعدة في الأعمال المترلية ورعاية الصغار وبذلك يحال بينها وبين مواصلة التعليم.

التكنولوجيا والعلم

٦ - تكفل المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لجميع الناس، ومنهم النساء، الحق في ''المشاركة في التقدّم العلمي وفوائده''. ولما كان الحصول على العلم والتكنولوجيا هو قوة محرّكة رئيسية نحو تحقيق الرفاه، فإن من الضروري بالنسبة للجميع، بغض النظر عن الجنس، التصدّي لنقص التمثيل وللحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة في التعليم العلمي والتكنولوجي وفي العمالة وتستبعدها من الانتفاع بالتكنولوجيا. وتمثّل المرأة أغلبية من يعيشون في فقر كما أنها تقوم بالجزء الأكبر من العمل في جميع أنحاء العالم. يضاف إلى ذلك أن المرأة في البلدان النامية لا تستطيع عادة الوصول إلى التكنولوجيات الأساسية التي تقلّل من

المهام الكثيفة الأيدي العاملة. وزيادة فرص المرأة في هذا المجال يسمح لها بأن تقضي وقتاً أطول في مثل هذه الأعمال ويزيد فرصتها في الحصول على التعليم والعمل المدفوع الأجر، وهو ما يفيد المرأة وأفراد أسرتها. ومسألة وصول المرأة إلى هذه التكنولوجيا مسألة يتعيّن لهذا التصدّي لها. وعدم التصدّي لها هو عامل من العوامل التي تؤدّي إلى استمرار فقر المرأة.

٧ - وبالإضافة إلى ما سبق فإن استبعاد المرأة من إنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية يعني أن التقدّم في هذا المجال يفيد الرجال عادة بشكل غير متناسب. ولضمان إتاحة التكنولوجيا للمرأة ينبغي القضاء على هذا التحيُّز الجنساني واستبعاده من أعمال البحث والتطوير كما يتعيّن زيادة حساسية الباحثين لمسائل الجنسين. وهذا يتطلّب زيادة مشاركة المرأة في التعليم العلمي والتكنولوجي وفي الأعمال المتصلة بهما. وعلى ذلك يجب التصدّي للفوارق بين الجنسين في مسألة الحصول على التعليم مع العمل على التخلّص من التحيُّز الجنساني في مؤسسات العلم والتكنولوجيا وفي المجتمع، وهو تحيُّز يستبعد المرأة من العلم والتكنولوجيا. ولزيادة مشاركة المرأة في مجالات العلم والتكنولوجيا، ينبغي التصدّي للعقبات التي تحول دون مشاركتها، وخاصة العقبات الموجودة بالنسبة للتشغيل والاحتفاظ والترقية. وتتصل بذلك مسألة التوزيع غير المتكافئ للأعمال المترلية والأعمال المتصلة بتربية الأطفال على أساس نوع الجنس، وهو وضع يجب أيضاً التصدّي له لضمان عدم تأثّر المرأة بشكل غير متكافئ من حيث قدرتها على المشاركة في العمالة على قدم المساواة. والقضاء على أوجه التحيُّز هذه وضمان وصول المرأة إلى العلم والتكنولوجيا ومشاركتها فيهما على نحو متكافئ يتطلّب التصدّي للتمييز بين الجنسين في البيت وفي التعليم والعمل وفي السياسات الوطنية المتصلة بذلك.

تحقيق المساواة للمرأة في فرص العمالة الكاملة والعمل اللائق

٨ - تم التسليم بأهمية حصول المرأة على العمل في الهدفين الأول والثالث من الأهداف الإنمائية للألفية، وأشير إلى أن مشاركة المرأة في الأعمال غير الزراعية تعتبر مؤشراً على النجاح في الوقت الذي تم فيه تشجيع العمالة الكاملة والمنتجة بالنسبة للجميع. ولا توجد تدخّلات من حيث السياسات تستجيب لمسألة الجنسين بالتصدّي لقيود سوق العمل المتزايدة بما في ذلك اتساع الفجوة بين ظروف العمل المنظّم وظروف العمل غير المنظّم وقلة فرص الحصول على العمالة الكاملة والتحيُّز الجنساني في ثقافة العمل.

٩ - وقلة فرص الحصول على العمل اللائق وانقسام سوق العمل بالنسبة للجنسين عموماً يؤدّي إلى الفقر بين النساء. فالقيود المفروضة على المرأة في سوق العمل مثل التوزيع غير المتناسب للعمل غير المأجور بين الجنسين يقلّل من كفاءة المرأة كفئة عاملة. ومسألة التوزيع

غير المتكافئ للأعمال المترلية وتربية الأطفال على أساس الجنس مسألة يتعيّن التصدّي لها أيضاً لضمان الفرصة المتكافئة للمرأة بالمشاركة في العمل والاحتفاظ به والفرصة المتكافئة في الترقية والحراك الوظيفي. وزيادة فرص الحصول على المساكن وعلى المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات والفوائد الاجتماعية والرعاية الصحية المكفولة يزيد فرص العمالة الكاملة والعمل اللائق بالنسبة للمرأة. كما أن سياسات التجارة والاستثمار الأجنبي المباشر بتعزيزها لفرص العمل المستدامة تزيد فرص المشاركة من جانب المرأة.

الخلاصة والتوصيات

١٠ - يعتقد الاتحاد اعتقاداً راسخاً أن الموضوعات الثلاثة السابقة تلخّص الشواغل الرئيسية بالنسبة لجميع الناس في جميع أنحاء العالم. ويتقدّم الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين بالتوصيات التالية:

(أ) يجب أن يرصد من منظور حماية حقوق الإنسان تنفيذ ورصد الجهود المبذولة لتحقيق هذه الأهداف في التعليم والتكنولوجيا وتكافؤ فرص الحصول على العمل؛

(ب) يجب أن تعمل الأمم المتحدة والحكومات ودوائر الأعمال والمجتمع المدني معاً لتشجيع فرص التعليم بالنسبة للفتيات والنساء؛

(ج) يمكن أن يكون توفير الحكومات للدعم الاجتماعي والاقتصادي اللازمين وسيلة لتشجيع فرص الحصول على التعليم والنجاح فيه بالنسبة للفتيات والنساء؛

(د) يجب استبعاد التحيُّز الجنساني من أعمال البحث والتطوير فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا من خلال زيادة مشاركة المرأة فيما يتصل بالعلم والتكنولوجيا من المعارف والإنتاج والتعليم والعمالة.